

الدر المختار

ولو حلفوهي الصحيحة وفي أخرى يحل بشرط أن يكون من نيته القضاء واختارها الكمال و تاج
الشرعية ومدرها في الوقاية وشرحها (والضيافة عذر) للضيف والمضيف (إن كان صاحبها ممن
لا يرضى بمجرد حضوره ويتأذى بترك الإفطار) فيفطر (وإلا لا) هو الصحيح من المذهب .
ظهريه .